

## رئيس جمهورية مصر العربية

بعد التحية ،،

بالإشارة إلي ما قضت به محكمة جنح مستأنف عابدين، المنعقدة بمعهد أمناء الشرطة يوم الاثنين الموافق ٢٠١٤/٤/٧م برفض الاستئناف المقدم من الشاب والناشط السياسي " أحمد دومة " ، وأخران على الحكم الصادر ضدهم بالحبس ٣ سنوات وغرامة ٥٠ ألف جنيه لكل منهم في قضية «خرق قانون التظاهر»، و تأييد حكم أول درجة.

ولما كانت هذه القضية، بكل ملاساتها وعناصرها، ونتائجها ومقدماتها، والموقع الذي جرت فيه، والوقت الذي تمت أثناءه، هي ثمرة حقبة كاملة من حياة مصر، في فترة من أشد فترات هذه الحياة السياسية داخلية وخارجية، واجتماعية، واقتصادية، ازدحاماً بكبريات الأمور.

ولمّا كانت مصلحة البلاد - فيما نعتقد - تهمنا في المقام الأول، فقد نظرنا في أمر هذه القضية، ووجدنا أن هناك أحد المتهمين فيها هو الناشط " أحمد دومة " ، شاب من أحد شباب الثورة الأتقياء ، والذي لم يتلوث بحصوله على تمويلات خارجية ، ولم يكن له تسجيلات لأتصالات مع أى جهات أجنبية ولم يسافر أو تلقى تدريبات من قبل منظمات خارجية أو جهات عميلة ، ولم يكن زائراً لبلدان لا ترغب الإستقرار لمصر، أو تضامن مع من أيا من الجماعات الإرهابية التي قامت بارهاب المجتمع المصري ، بل علي العكس كان خصماً لهم طوال الوقت ، وهذا ما نعلمه عنه طيلة معرفتنا به سواء ما قبل ثورتي ٢٥ يناير ، ٣٠ يونيو ، وما بعدهما .

وبالنظر إلي " أحمد دومة " ودوره في العمل الوطني نجد أنه ناشط سياسي، وكاتب صحفي، وعضو اتحاد كتّاب مصر . وعضو اللجنة التنسيقية لحركة كفاية ، ومتحدث سابق باسم ائتلاف شباب الثورة ، وقد تم سجنه أكثر من ١٨ مرة في عهد مبارك والمجلس العسكري ، وأتهم في أكثر من قضية في عهد الرئيس المعزول محمد مرسي وسجن مرتين .

## سيادة الرئيس

عندما نظرنا إلي أمر المصلحة العامة ، رأينا أول ما رأينا، أن هذا الشاب المحكوم عليه بالحبس ، لم تقم بينه وبين الدولة - ممثلة في حكومتها ونظامها آنذاك - خصومة شخصية، ولم يدفعه إلى العمل الذي أقدم عليه، طمع في مال، أو جاه أو نفوذ، فقد كانت غايته - على ما ظهر من أقواله، وما نشر من محتويات الدعوى، والجزء المنشور من الحكم الصادر فيها - هي المطالبة بتحقيق أحد أهم مطالب الثورة وهو حرية التعبير والتظاهر السلمي ، تلك الحرية التي أرادها " أحمد دومة " ونبغتها جميعا هي التي أوحث إليه أن العمل الذي نفذه هو في حقيقته دفاع عن حرية الوطن ومصالحه الكبرى، وإصلاح ما اعوجّ وفسد من أموره. وقد استبدّ به هذا الإيمان، حتى تم على أيديه ما تم.

وقد كان نظرنا هذا، بعد التجرد من كل دافع أو حافز لا ترضى عنه بلادنا، أو لا تقرّه تقاليدنا الرفيعة. ولسنا نركي أنفسنا، فإله وحده يزكي من يشاء من عباده.

## سيادة الرئيس

إننا نؤمن - ككل المصريين الوطنيين - أنه لا أحد فوق القانون ، وأن التهاون في التمسك به، مضيعة للأمة. وكلنا نؤمن أيضاً، أنه من أصول القوانين وقواعدها الأساسية، أن لكل جريمة ظروفاً، وأن من هذه الظروف ما يخفف العقوبة المقررة للجريمة، ومن هذه الظروف ما يعبر عنها، ففي القانون، جرائم قتل يُعفى مرتكبها من العقاب، وفيه جرائم قتل ينخفض فيها الجزاء إلى الحبس، وفي القانون نصوص عامة، تقضي صراحة، عند توافر ما نصّت عليه، أن تهبط المحكمة بالعقوبة إلى أدنى حدٍ. والقاضي الذي يغمض عينيه عن تلك الظروف، لا يؤدي واجبه على الوجه الصحيح.

كل هذه أدلة وشواهد، تؤكد أن تقييم الظروف الملازمة للفعل المجرم ووزنه ليس في هذا - بطبيعة الحال - خروجاً علي مقتضيات تحقيق العدالة - ، ولا إشاعة للفتنة، وإنما هذا كله استلزام لروح القانون، لا يستقيم بغيره، ولا يصلح المجتمع بسواه .

## سيادة الرئيس

إن المادة ١٥٥ من الدستور، قد خولت رئيس الجمهورية بعد أخذ رأى مجلس الوزراء حق العفو عن العقوبة أو تخفيضها. ونحن استناداً إلى هذا النص، أي استناداً إلى قانون القوانين، نتجه إليك لتستعمل هذا الحق، في حالة، لا نحسب أن مصر شهدت حالة، تستوجب استعمال هذا الحق أكثر منها.

فنحن أولاً في نطاق الدستور والقانون، حيث نلتمس منك العفو عن هذا الشاب الذي أثبتت وقائع الدعوى، أنه ما كان يبتغي مما فعل سوي تحقيق أحد أهم مبادئ الثورة وهو ما قام به الشعب المصري ونادي به خلال ثورتيه - ٢٥ يناير / ٣٠ يونيو - وتلك الأمور لا تتوافر لخائن أو عميل ، بل لوطني مخلص لوطنه يؤمن بأنه نذر نفسه ودمه وروحه لمثل أعلى هو " الحرية " .

## سيادة الرئيس

إننا إذ نتقدم لسيادتكم بهذا الطلب لا لإصدار العفو عن أحد شباب الثورة فحسب وإنما ليكون ذلك بمثابة اللبنة الأولى فى إعادة النظر لتعديل قانون التظاهر الحالى ليتفق مع ما يمثله فى الدول المدنية الحديثة والتي نسعى جميعا لبلوغها، مع عدم الإخلال بأمن الوطن والمواطنين.

وأخيرا لا يسعنا القول سوي أن نلتمس النظر إلى الحالة الصحية التي أصبح عليها هذا الشاب بعد أن تم إحتجازه منذ بدء التحقيقات وحتى الآن وما تبعه من تدهور وإعتلاء في صحته بشكل أصبح يحتاج رعاية وعناية خاصة مما يستتبع بالضرورة أن نلتمس من سيادتكم إستعمال منتهي الرأفة والعفو عن العقوبة ، فإذا كان القضاء، قد رأى أنه يستحق عقوبة الحبس عما قام به من فعل ، فأنتم - بحكم مكانتكم الكبيرة وإدراككم لما يظهر ويختفي من الاعتبارات، التي لا يجوز أن تهمل - جديرون بالتخفيف في الحكم، ليكون الحكم إلى العدل أقرب، وإلى الرحمة أدنى.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام،

## توقيعات

- |                          |                    |
|--------------------------|--------------------|
| ١- أبو العز الحريري      | ١٣- عمار على حسن   |
| ٢- أحمد بهاء الدين شعبان | ١٤- عمرو عز        |
| ٣- أسامة الغزالي         | ١٥- فريدة الشوباشي |
| ٤- بهاء طاهر             | ١٦- كريمة الحفناوى |
| ٥- جمال فهمي             | ١٧- مجدى أحمد على  |
| ٦- حمدى قنديل            | ١٨- محمد غنيم      |
| ٧- خالد يوسف             | ١٩- محمد نور فرحات |
| ٨- سكينه فؤاد            | ٢٠- مصطفى شوقى     |
| ٩- شاهنדה مقلد           | ٢١- ممدوح حمزة     |
| ١٠- عبد الجليل مصطفى     | ٢٢- نور الهدى زكى  |
| ١١- عبد الحليم قنديل     |                    |
| ١٢- عبد الرحمن الأبنودى  |                    |

عنهم

ممدوح حمزة

٢٠١٤/٤/١٧

محمد عمر

تم اضافة المرئيه لسفرونا  
محمد المرصيه  
٢٠١٤/٤/١٧